

وعاد بعد رمي ولاسي عليه او بعد التوبة
تكا مروا لغربته وهو في فعل الارحام
فله الفز كما لو ارجل فزيت قبل جزه من
مضى او عاد خارجة فزيت او عكس بل لوبات
سما عنه الرمي وفي هذا الجمل احياء و
وقاين ينسبها في المشية فتمين راجعها
و بعد كل وقت رمي كل يوم بزوال غم
فلا يجوز قبله وسن تعد عمر على صلاة
ويدخل وقت رمي كل يوم بزوال غم
الظهر ويمتد وقته المختار الى غروبها
والتردد عنه ولو عدل بقدر اذ ان
القضاها ولو قبل الزوال ويكفي
نا حير رمي يومه ويومين الى ما بعدها
كما ينسب ثم وجب ترسيمه فان خالف
وقع عن القضا وتوري الى كل جسد
الربع عشر حصيات سبعة عن يومه وسبع
عن امس ثم جزه عن يومه وثترط

ان يبدء بالرمية الاولى فالوسطى فتمت المعية
فلا لعين يرمي واحد قبل تمامها قبلها وان
يرمي كلا بسبع فان تركه حصاة وسك جعلها
من الاولى ويرمي بها اليها ويعمل رمي
الاخرين اذ المولاة لا يجب وان لا يصرفه
بالسنة لغزرة ويسن ان يكون بطاهر وقد
البا قلا فان زاد ونقص كرم وان يكبر هنا
عقب كل حصاة على كلام فيه ذكر لله ثم
وان يرفع الذكرك به حتى يرمى بها ض
انطه وان يكون باليمين وان يستقبل يوم
الحج المبرق والعبادة على سارة وايام التبريق
الفضل وان يرمي راجلا في غير يومه
وراكتها فيه وان ياتي الاولى من اسفل
مضى ويصعد اليها ويعلقها حتى يكون ما
عن سارة ٢٥ قل مما عن يمينه ويستقبل
العبادة ثم يرميها ثم يتعدى من يمينه في
لجدة سارة ويجعلها في ثمانية حجيت را يصم

King Saud University

جامعة الملك سعود